

## مرسوم رقم 3 لسنة 2022

## بالترخيص بإنشاء

## (الجامعة الأسترالية Australian University)

- بعد الإطلاع على الدستور ،  
 - وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2022 بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية ،  
 - وعلى القانون رقم 34 لسنة 2000 بإنشاء الجامعات الخاصة ،  
 - وعلى المرسوم رقم 141 لسنة 2003 بالترخيص بإنشاء الكلية الأسترالية في الكويت ،  
 - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 1106 لسنة 2000 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون انشاء الجامعات الخاصة والمعدل بالقرارين رقمي 1179 لسنة 2006 ، 408 لسنة 2016  
 - وبناء على عرض وزير التعليم العالي والبحث العلمي ،  
 - وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يرخص لشركة مجموعة عبد الله عبد المحسن الشهران التجارية ( شركة ذات مسؤولية محدودة ) بإنشاء جامعة خاصة باسم ( الجامعة الأسترالية Australian University ) ويكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وتدير أموالها بنفسها عن طريق مجلس الأمناء ويمثلها رئيسها أمام القضاء والغير ، وتبدأ سنتها المالية من أول سبتمبر وتنتهي بنهاية أغسطس من كل سنة .

مادة ثانية

تعمل الجامعة على إثراء الحركة الفكرية والعلمية والتطبيقية في المجتمع الكويتي وتلبية احتياجات سوق العمل المهني في المجالات العلمية والتكنولوجية ، والمشاركة في تنمية المجتمع ومعالجة مشاكله عن طريق البحث العلمي وإعداد وتطوير العناصر البشرية وتقديم الاستشارات العلمية ورعاية المحاضرات المهنية والتقنية .

مادة ثالثة

تمنح ( الجامعة الأسترالية Australian University ) في الكويت درجة البكالوريوس بنظام (0 - 4) ، كما تمنح البكالوريوس بنظام (2+2) حملة الدبلوم من الكليات التالية :

- 1 - إدارة الأعمال وتفرعاتها .
- 2 - علوم الهندسة وتفرعاتها .

وذلك بعد استكمال متطلبات الاعتماد الأكاديمي التي يقرها مجلس الجامعات الخاصة .

وتفتح الجامعة درجة الدبلوم في التخصصات التالية :

- 1 - العلوم البحرية وتفرعاتها .
- 2 - الهندسة وتفرعاتها .
- 3 - الإدارة وتفرعاتها .

وتحدد شروط القبول في الجامعة على النحو التالي :

- أ - الحصول على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها .
- ب - أية شروط أخرى يقرها مجلس الأمناء .

مادة رابعة

يكون للجامعة مجلس أمناء مكون من عدد لا يقل عن (5) أعضاء من ذوى الخبرة والاختصاص من المهتمين بالتعليم الجامعي يصدر بتعيينهم قرار من وزير التعليم العالي بناء على توصية مجلس الجامعات الخاصة ، ويكون التعيين في مجلس الأمناء لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد .

المحامي مسفر عايض



www.mesferlaw.com

مادة خامسة

مجلس الأمناء هو السلطة العليا في الجامعة التي ترعى مصالحها ، وتضع سياستها العامة ، وتراقب تنفيذها ، وتتولى الاشراف على العمل الأكاديمي والبحثي فيها ، وكافة الامور الاخرى المتعلقة بأنشطتها ونظمها ، وذلك وفقا للقانون رقم (34) لسنة 2000 المشار إليه وللائحة التنفيذية والقرارات المنظمة لعملها ، وللمجلس على وجه الخصوص ما يلي :

- 1 - اعتماد النظم واللوائح الداخلية لتسيير أعمال الجامعة وادارتها وكلياتها ووضع الهيكل التنظيمي والنظام الاساسي .
- 2 - تحديد لغة التعليم في التخصصات المختلفة التي تباشرها الجامعة.
- 3 - ادارة اموال الجامعة مع تحديد اعتماد الميزانية السنوية للجامعة .
- 4 - اختيار رئيس الجامعة والقياديين الآخرين فيها .
- 5 - قبول التبرعات والهبات والوصايا والمنح والأوقاف بما لا يتعارض مع رسالة الجامعة وأهدافها وبعد موافقة مجلس الجامعات الخاصة وفقا للمعايير التي يحددها مجلس الوزراء .
- 6 - تعيين مراقبين حسابات خارجيين مرخصين .

مادة سادسة

تتكون موارد الجامعة مما يلي :

- 1 - رأس المال المخصص من قبل المؤسسين ومقداره (1,900,000 د.ك.) فقط مليون وتسعمائة ألف دينار كويتي لا غير .
- 2 - رسوم القيد والدراسة والأبحاث والاستشارات والتعليم المستمر والوصايا والمنح والأوقاف التي يقبلها مجلس الأمناء بعد موافقة مجلس الجامعات الخاصة وفقا للمعايير التي يحددها مجلس الوزراء .
- 3 - عوائد استثمار الفائض المالي الناتج عن نشاط الجامعة .
- 4 - عوائد المساهمة في محاضن الاعمال والشركات والتقنيات المرتبطة بمخرجات الجامعة وبرامجها .

مادة سابعة

تخضع الكلية لإشراف مجلس الجامعات الخاصة ووزير التعليم العالي في كل ما يتعلق بالمستوى الأكاديمي والمناهج التعليمية وسائر احكام قانون الجامعات الخاصة وللائحة التنفيذية وأحكام هذا المرسوم .

وتقدم الجامعة تقريراً سنوياً إلى مجلس الجامعات الخاصة متضمناً نشاطها ، وللمجلس تفويض ممثلين عنه لتقييم أداؤها ورفع نتائج التقييم إلى وزير التعليم العالي .

مادة ثامنة

تنقل إلى الجامعة الأسترالية Australian University حقوق والتزامات الكلية الأسترالية في الكويت وتؤول إليها كافة الأموال المنقولة وغير المنقولة وكافة الموجودات الخاصة بالكلية ، ويحق للجامعة تمكك الأموال المنقولة وغير المنقولة وإبرام العقود بما في ذلك عقود البيع والرهن والاقتراض وقبول المنح والتبرعات والهبات والوصايا وإجراء سائر التصرفات القانونية التي لا تتعارض مع أهدافها.

مادة تاسعة

استثناء من أحكام المادة الرابعة من هذا المرسوم يستمر مجلس الأمناء الحالي للكلية الأسترالية في الكويت بوصفه مجلس أمناء الجامعة الأسترالية لحين إنتهاء مدته.

مادة عاشرة

يلغى المرسوم رقم (141) لسنة 2003 بالترخيص بإنشاء الكلية الأسترالية في الكويت.

مادة حادية عشر

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ولي العهد

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

صباح خالد الحمد الصباح

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

د. علي فهد المصنف

صدر بقصر السيف في : 8 جمادى الآخرة 1443 هـ

الموافق : 11 يناير 2022 م